

ابا موسى الاشعر حاله كماله على انتهى وامثال ذلك كثير واما ما ذكر من ان امر
الدين ليس كما للملك يحتاج الى حفاظ الحوزة فمردود بان امر الامة واختلافه
ليس بامر واحد فامور الدين نقط كما يشعر به كلامه بل هو رياسته في امور الدين
والدنيا شيئا بغيره الرضا عليه السلام كما صرح به في الشرح الجدي للشيخ الطوسي
والايقه ما ذكره من ان موافقته في المواقف وشروطها من الاحتياج الى الامام واما
الدين ونحوه فمورد الحوزة والامة ما ذكر من ان الرضا عليه السلام في اختلافه
امر امته ولا خلاف في ذلك وفي اصول الشريعة فغيره ليدل على ان الرضا عليه
لم يستخف ان اول اصل وقع فيه الجدل والفتن وهو امر الامة وذلك
من وجوه منها انه لما احتلوا بعض الاعراض في اخراجهم من الاموال فصاروا
بالاطلاق حوزا يدين من الفروع وقارة يستحقوا بعض اعيانها ونحوها بل في بعض
من الاموال وكيف يكون رياسته الدين والدنيا خلافة عن الرضا عليه السلام من
الاصول مع اجماع الرضا عليه السلام عليه وسلم من ان قال من مات ولم يعرف
الامام مات ميتة جاهلية وميتة غير المؤمنين ان اجماع الرضا عليه السلام في
الايمان بوجوه منها انها كانت في وقتها من القاضى العبد لله العبد لله العبد لله
فرسخت في الايمان من كتب المنهاج بان سئلته الامام من اعطى سائر اصول
الدين ويحل عليه ايضا ما قاله الامام في من اخففته فركب بالمشهور بينهم
بالفصول من غير ان لا يقول بالامة الى كبره بل لعله لو كان من هذا المسلك من
الفرع كلفه فيما نظر للجهل او تعلب البشير فلا يكون سبيل الى تحطية الجبهة الذي
ظهر بطلان خلافة الى كبره فضلا عن تكليفه وتقلد الحال ان فواهم بل عليهم
ببطلان ذلك كما عرفت ومنها تجوز تفصيل الفصول فيما مع ما سبق من
مخالفته للعقل والنقل ومنها انه قد فوضه الى اختيار الامة بل الى اختيار الفرد
الاثنين منهم وقد عرفت فامية على ان الحال المحترمة عن فرد الدين لا تحفظ الاصل
بل الفعل في الفروع المحترمة ونظام امور الامة الا من جملة افعال المحترمة فلو ان
وقد وقع بسبب الاختلاف في اصل الامة الاختلاف في ذلك كماله في الاصول
فقط هو اما في الفروع فاما عرفت من جملة افعالها التمسك وقطع في الاحكام
ولما استعوف في مباحث الفقه من فضايل الفقهاء والاربع اليه الذين يسلمون
وقد روي عن ابي زرقة في جملة حديثه طوطى الحق طلب الامة وقالوا له
ايتمها الامة المحترمة اجدهم بما لو قد عرفت من قدمه الله ورسوله وحقه عن
الله ورسوله ولما حال على الله ولا طاعتهم منهم فسيل الله ولا اخلف
الامة بعد نبيه في الاكابر تاويلها عند اهل منبره فيزوتوا بما كسبه
سيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون انتهى واما ما ذكره من ان اجماع

الدين يقوم مقام الاختلاف فغيره انه لا دليل من القرآن والسنة على ان
الاجماع يقوم مقام ذلك مع ان الاجماع لم يتخذ قط على احد من اهل البيت
كما قيل لا على الامة تحلف معوية ومنه ما يعجز عن ان يعجز على ان قال **قال الله**
ربنا الله وحده ونقول ابن عبد ربك كرساب العبد الاموية قال ابن الحسين
البحراني ما الذي شئت ابا عبد الله واما فقههم وفتنهم وفتنهم وفتنهم وفتنهم
علمان قال ما صنعت شيئا قال فسر على اليك قال ما صنعت شيئا قال ما عذري
غير هذا يا امير المؤمنين فقال فاما اخبرك انه لم يشئت بين المسلمين للافروق
الجهلاء هم الاشوريون الترس جملها عند من سئته ثم فسر معوية ذلك في آخر
الحديث فكل من لم يكن من سئته رجل الا رجلا باللفظ ولو ان عمر استخف فاما
استخف ابو بكر ما كان فذلك اختلاف انتهى **قال الله** انما يصح
خضعة العبد لقول قد كان عمر يقول لا اعمل الا لخالفة جارية سئته وكان هذا
من انهاء العبد وكان يخاف ان يتخلف غير الاله لئلا يكون من فعله فسرته
والفقه جعل على الشورى لم يكن موجب الفقه لان الامر لغيره على عثمان وولاءه
الذين اوعى معوية انهم كانوا يرون الامر لانفسهم لم يخرجوا على عثمان
يكون وقوع الفتن من غيرهم بل يقول انما شئت المسلمين فخرجوا على عثمان
الاممية بالاجتهاد والخطا على علمه وهو كان صاحب الحق في خروجهم وقت
الارادة **قال الله** لو كان عمر صادقا فزاد التصوف بالارادة
اولا فزاد الخيانة على ان يبرحق قال صاحب المواقف انه خلافة ابن بكر
كان باجتهاد عمر مع ان الشورى ليعلم ان الخلافة بعد عمر على ما عتري
فذلك من التقوى والملازمة منها عزم سجي وزا خلافة عمر عثمان كما تفرع كماله
سابقا واما جعل الشورى من حيث يجب الظاهر من سيرة والاصح جعيلهم
رعاية لبعض الحياه من جملة ما نوايب تحقيق ان اختيار عثمان على علمه فاختلته
ارادته ونفسه كان يتوقها بدون ذلك من غير ان شتم والافق قدره ان امره قبل
بعض اهل الشورى على بعض الوجوه فامير التقوى والخير وابن العتوف واين
الصفاء واما ما سئل الله على من يصير ورة الشورى موحيا للفقه بان الامر لله على عثمان
فدفعه بان بان لا يدفع اجتهال كون يخرج على عثمان بعد ذلك لا من قضية الشورى
وانما بناء على طاعة الزمر بان اجبوا باقتضائهم وسبقوا فزيل خلافة والامة بطل
بسبب ما امره بغيره من الامة واما قوله لعله لم يخرجوا على عثمان فاجاب بما رآه
من خروجهم عليه وخرجوا اليه فقتل ومنعوا الله عنه كما ذكره ابن قتيبة
فكرسب البيت والامة حيث قال وكان طلحة يحرم الفقهين جميعا على
عثمان فزاد الشورى على الكوفة وقال بعث عثمان الى علي فخرجوا ونزع عن الماء

الدين